

ملحق

برنامج المناظرة الخارجية بالملفات لانتداب متصرفي كتابات محاكم

الثقافة العامة

- قانون الوظيفة العمومية

- تنظيم وزارة العدل

- النظام الأساسي الخاص بسلك كتابات المحاكم من الصنف
العدلي

- تنظيم كتابات المحاكم من الصنف العدلي

- الإجراءات المدنية والتجارية

- مرجع النظر الحكمي والتراخي لكل محكمة

- إجراءات رفع الدعوى - آجال الاستدعاء

- طرق الطعن

- آجال وأثار الطعن

- الأوامر بالدفع

- الإجراءات في القضايا الاستعجالية

- عقلة العقارات وبيعها

- العقل التوقيفية

- تنفيذ الأحكام الأجنبية

- الترسيم بالسجل التجاري

- الإجراءات الجزائية

- مرجع النظر الحكمي والتراخي لكل محكمة

- الضابطة العدلية

- الاحتفاظ بذي الشبهة والإيقاف التحفظي والإفراج المؤقت

- التحقيق

- وصف الأحكام وطرق تنفيذها

- طرق الطعن

- آجال الطعن وأثاره

- سقوط العقاب

- العفو واسترداد الحقوق

قرار من وزيرة العدل مؤرخ في 21 ماي 2026 يتعلق بفتح
مناظرة خارجية بالملفات لانتداب متصرفي كتابات المحاكم
بسلك كتابات المحاكم من الصنف العدلي.

إن وزيرة العدل،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12
ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان
الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة
الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته،

وعلى الأمر عدد 246 لسنة 2012 المؤرخ في 5 ماي
2012 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك كتابات
المحاكم من الصنف العدلي كما تم تنقيحه بالأمر عدد 3609
لسنة 2014 المؤرخ في 3 أكتوبر 2014،

وعلى قرار وزيرة العدل المؤرخ في 21 ماي 2026 المتعلق
بضبط كيفية تنظيم المناظرة الخارجية بالملفات لانتداب متصرفي
كتابات المحاكم بسلك كتابات المحاكم من الصنف العدلي.

قررت ما يلي:

الفصل الأول - تفتح بوزارة العدل يوم 13 جويلية 2026
والأيام الموالية، مناظرة خارجية بالملفات لانتداب متصرفي كتابات
محاكم بسلك كتابات المحاكم من الصنف العدلي.

الفصل 2 - حدد تاريخ بداية تسجيل الترشيحات عن بعد يوم
10 جوان 2026.

الفصل 3 - حدد عدد الخطط المراد سد شغورها بتسع
وعشرين (29) خطة.

الفصل 4 - تختتم قائمة الترشيحات عن بعد يوم 30 جوان
2026.

الفصل 5 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية
التونسية.

تونس في 21 ماي 2026.

وزيرة العدل

ليلي جفال

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزري